



سَخَاء
SAKHA

الجمعية الخيرية
بوادي فاطمة

مسجلة لدى وزارة العمل والتنمية الاجتماعية برقم ١٩١

الإجراءات المتبعة في حال الاشتباه بعملية غسيل الأموال



الإجراءات المتبعة في حالة الاشتباه بعملية غسل الأموال.

أولاً/ مؤشرات الاشتباه:

- ١ - للعميل معرفة مبهمة أو غير مبالية حول قيمة العملية أو عمولتها
- ٢ - لا علاقات واضحة تربط بين العميل وأطراف ثالثة للمعاملة
- ٣ - يستخدم باستمرار عنواناً ولكنه غالباً ما يغير الأسماء المرتبطة به
- ٤ - يوفر عن قصد معلومات خاطئة، أو مضللة، أو ناقصة، أو مبهمة، أو يمتنع عن تزويد المعلومات والمستندات الضرورية لتبيان العلاقة التجارية والنشاط المعني مصدر الأموال، أو وجهتها، أو موضوع المعاملة.
- ٥ - يتلقى تحويلات من دولة معروف عنها أن معدلات الجريمة فيها مرتفعة، مثل انتشار الفساد، الإرهاب، ونسبة إنتاج عالية للمخدرات، أو تعتبر ضمن الدول التي ترتفع فيها نسبة المخاطر، أو يقوم بتحويلات إلى هذه الدولة
- ٦ - يتهرب أو يرفض محاولات الجهات الاتصال به شخصياً
- ٧ - يرفض إرسال أي مستندات من المصرف إلى عنوان سكنه
- ٨ - يأتي دائماً برفقة أشخاص لا تتضح وظيفتهم أو دورهم ويضطلعون بدور مؤثر في صياغة العلاقة التجارية، عند إجراء نقاشات شخصية.
- ٩ - يعطي تفاصيل للاتصال به لا تتطابق مع بيانات الاتصال (العنوان، رقم الهاتف) بعنوان سكنه الدائم
- ١٠ - يطلب حرية تصرف تتخطى النطاق المعتاد
- ١١ - مؤشرات إلى أعمال قام بها يعاقب عليها القانون في الكويت أو في دول أخرى
- ١٢ - يُقرّ أو يتحدث عن أو يعرف ضلوعه في أنشطة إجرامية
- ١٣ - يظهر فضولاً غير مألوف حول الأنظمة وآليات التحكم والسياسات الداخلية والمراقبة
- ١٤ - يُفرط في تبرير أو شرح المعاملة أو تقديم مستندات إثبات لصحتها، ويتوتر بما لا يتناسب مع طبيعة المعاملة.
- ١٥ - يحاول بناء علاقة مقربة مع الموظفين
- ١٦ - يعطي معلومات شخصية مشكوك فيها
- ١٧ - يقدم ما يبدو كمستندات شخصية خاطئة أو تبدو مزورة، أو معدلة أو غير دقيقة
- ١٨ - يرفض أو يتردد في تقديم مستندات شخصية
- ١٩ - يقدم نسخاً عن مستنداته الشخصية من دون المستندات الأصلية
- ٢٠ - يريد أن يحدد البنك هويته بالاستناد إلى غير مستنداته الشخصية

- ٢١ - تفاصيل مهمة غير مذكورة في المستندات مثل رقم الهاتف
- ٢٢ - يتأخر بشكل كبير في تقديم مستندات الشركة
- ٢٣ - يقدم كافة المستندات باللغة الأجنبية أو يتعذر التحقق منها لسبب ما
- ٢٤ - مستنداته الشخصية مقدّمة حديثة أو صادرة أخيراً
- ٢٥ - غير متعاون في تحديد المستفيد الفعلي بموجب المادة (٥) من القانون
- ٢٦ - يستخدم أسماء مُستعارة ومجموعة من العناوين المتقاربة لكنها مختلفة
- ٢٧ - يعرض المال أو المكافآت أو خدمات غير معتادة من أجل تأمين خدمات قد تبدو غير معتادة أو مشبوهة
- ٢٨ - لا تبدو المهنة التي يشغلها متطابقة مع مستوى أو نوع النشاط (مثلاً طالب أو شخص عاطل عن العمل يقوم بعمليات سحب نقدي بالحد اليومي الأقصى للسحب في عدد من الفروع في منطقة جغرافية كبيرة)
- ٢٩ - يصرف مبالغ نقدية ضخمة من دون أن يودع منها في حسابه
- ٣٠ - يحوّل مبلغاً إلى الخارج من دون أن يكون لذلك مبرر منطقي واضح
- ٣١ - يُعرف أنه يواجه صعوبات مالية شديدة
- ٣٢ - معاملات غير منطقية ولا تبدو ذات جدوى اقتصادية
- ٣٣ - عمليات غير متسقة مع الوضع المالي للعميل ونمط أنشطته
- ٣٤ - معاملات خارج الإطار العادي للممارسات التجارية في القطاع المعني
- ٣٥ - معاملات مُعقدة من دون سبب نظراً إلى الهدف المصرح منها
- ٣٦ - عمليات تشهد تغييراً متكرراً للمستفيد الفعلي أو لطريقة الاتصال بالعميل
- ٣٧ - العلاقات التجارية مع الكيانات الاعتبارية ليست مدرجة ضمن السجلات العامة أو قواعد البيانات الرسمية وتعدّ الحصول على شهادات رسمية حولها.

ثانياً / الإجراءات المتبعة في حالة الاشتباه.

عند الاشتباه بوجود جريمة غسيل أموال أتبع الخطوات التالية:

- ١- عدم إشعار المشتبه به بذلك الاشتباه.
- ٢- ابلاغ الإدارة العامة للتحريات المالية (سافيو)
- ٣- تزويدها بتقرير مفصل يتضمن جميع البيانات والمعلومات المتوافرة لديها عن تلك العملية والأطراف ذات الصلة.

٤ الاستجابة لكل مطلبه الإدارة العامة للتحريات المالية.

الختم	التاريخ	اعتماد رئيس الجمعية
	2023/12/26م	علي بن محمد الأنصاري